

فتح المغيـث شرح ألفية الحديث

الثاني بأن المراد بإطلاق كونه متواترا رواية المجموع عن المجموع من ابتدائه إلى انتهائه في كل عصر وهذا كان في ذلك وأيضاً فطريق أنس وحدها قد رواها عنه العدد الكثير وتواترت عنهم وحديث علي رواه عنه ستة من مشاهير التابعين وثقاتهم وكذا حديث ابن مسعود وأبي هريرة وعبد الله بن عمرو فلو قيل في كل منها إنه متواتر عن صحابة لكان صحيحاً . وقد قال ابن الصلاح وفي بعض ما جمع من طرقه عدد التواتر قلب تلي لم يخص هذا المتن بالأمرين مسح الخفاف وقد رواه أيضاً فيما ذكره أبو القاسم بن مندة في كتابه المستخرج ومن كتب الناس للفائدة أكثر من ستين صحابياً ومنهم العشرة بل عند ابن شعبة وابن المنذر وغيرهما من طريق الحسن البصري أنه قال حدثني سبعون من الصحابة بالمشح على الخفين ولكن في هذا مقال نعم جمع بعض الحفاظ رواته من الصحابة فجاوزوا الثمانين . وصرح جمع من الحفاظ بأن المسح على الخفين متواتر وعبارة ابن عبد البر منهم روى المسح على الخفين عن النبي A نحو أربعين من الصحابة واستفاض وتواتر وسبقه أحمد فقال ليس في قلبي من المسح على الخفين شيء فيه أربعون حديثاً عن أصحاب رسول الله A ما رفعوا إلى النبي . وقفوا وما A . وقال مهنا سألت أحمد عن أجود الأحاديث في المسح فقال حديث شريح بن هانيء سألت عائشة وحديث خزيمة بن ثابت وحديث عوف بن مالك قلت وحديث صفوان بن عسال قال ليس في ذلك توقيت للمقيم وكذا الوضوء من مس الذكر قيل إن رواته على ستين وكذلك الوضوء مما مست النار وعدمه .

وأيضاً فأبو القاسم ابن مندة المذكور بالصرف والحاكم أبو عبد الله